

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٣٣٠ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
والمعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المساعد المؤرخ ٢٠٠١/٦/٢٧ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة أسيوط الابتدائية المؤرخ ٢٠٠١/٤/٢٤ :

وبناء على معارضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام :

قرار:

(المادة الأولى)

تنشأ بدائرة محكمة أسيوط الابتدائية محكمة جزئية يشمل اختصاصها القضايا
الجزئية الخاصة بدائرة مركز الغنايم ويكون مقرها مبني مجمع المحاكم الجديد الكائن
بشارع المركز بجدة الغنايم - محافظة أسيوط .

(المادة الثانية)

تنشأ بدائرة نيابة أسيوط الكلية نيابة جزئية بجدة الغنايم يشمل اختصاصها القضايا
الخاصة بمركز شرطة الغنايم ويكون مقرها مبني مجمع المحاكم الجديد الكائن بشارع المركز
بجدة الغنايم - محافظة أسيوط .

(المادة الثالثة)

تحال إلى المحكمة والنيابة المنشأتين بهذا القرار القضايا والتحقيقات التي أصبحت
من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها وتكون إحالة القضايا للمحكمة المذكورة
بجلسات محددة وبدون مصاريف مالم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠١/٨/١١

صدر في ٢٠٠١/٧/٤

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر